



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثانية عشرة

جنيف، من ١١ إلى ١٣ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧

اقترح لتمويل أنشطة جدول أعمال التنمية

وثيقة من إعداد الأمانة

١- عملاً بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للويبو في دورتها التي انعقدت في سبتمبر/أيلول- أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦، عقدت اللجنة المؤقتة المعنية بالمقترحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية دورتها الثالثة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ فبراير/شباط ٢٠٠٧ ودورتها الرابعة في الفترة من ١١ إلى ١٥ يونيو/حزيران ٢٠٠٧. وانتهت الدورة الثالثة إلى اتفاق على قائمة تضم ٢٤ اقتراحاً أدرجت في المرفق الأول من الوثيقة PCDA/3/3. وانتهت الدورة الرابعة إلى اتفاق على قائمة تضم ٢١ اقتراحاً. ويرد مشروع تقرير الدورة الرابعة في الوثيقة PCDA/4/3 Prov. وقررت اللجنة في دورتها الرابعة أن توصي الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧ باعتماد توصيات العمل الواردة في الاقتراحات الخمسة والأربعين. وأوصت أيضاً بالعمل فوراً على تنفيذ التوصيات الواردة في القائمة المقدمة من رئيس اللجنة المؤقتة وفقاً للفقرة ٦١ من تقرير الدورة الرابعة للجنة (الوثيقة PCDA/4/3 Prov.). وسيكون من مهمات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، التي أوصت اللجنة المؤقتة بأن تنشئها الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧، وضع برنامج عمل لأغراض تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة طيلة مسار جدول أعمال التنمية.

٢- وقدمت الأمانة إلى الدورة الحادية عشرة للجنة البرنامج والميزانية التي انعقدت في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ يونيو/حزيران ٢٠٠٧، اقتراحاً حول الخيارات المتاحة على الأجل المتوسط لاستعمال الأموال الاحتياطية الزائدة على المستوى المستهدف الذي حددته الدول الأعضاء. وتمشيا مع عرض المدير العام، كان أحد الخيارات المقدمة يهدف إلى زيادة الموارد المخصص لبعض المجالات في

برنامج عمل المنظمة. وفي الملخص الذي قدمه رئيس لجنة البرنامج والميزانية للمناقشات حول الخيارات المتاحة لاستعمال الأموال الاحتياطية خلال الدورة الحادية عشرة للجنة (الفقرات من ٥٦ إلى ٦٣ من الوثيقة WO/PBC/11/17 Prov.) والتي أشير فيها إلى قائمة التوصيات التي اعتمدها اللجنة المؤقتة المذكورة أعلاه في دورتها الرابعة، أشار الرئيس إلى الدعم الكبير الذي أعرب عنه لفائدة تمويل اقتراحات جدول أعمال التنمية، فور موافقة الجمعية العامة عليها.

٣- وسيتعين إجراء تقييم أدق لتكلفة تنفيذ تلك الاقتراحات فور موافقة الجمعية العامة عليها، وتُتَرح الأمانة بالتالي تحديد مبلغ أولي قدره ٥,٠ مليون فرنك سويسري لذلك الغرض كي يكون متاحاً لتمويل الأنشطة الموجهة لتنفيذ تلك الاقتراحات.

٤- وتُتَرح الأمانة أيضاً إنشاء مجلس داخلي يعنى بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية (يشار إليه فيما يلي بمختصر "المجلس")، يرفع تقاريره إلى المدير العام ويتولى تقييم أنشطة محددة ويوافق على تمويلها من تلك الموارد. وسيخضع إذاً كل واحد من تلك الأنشطة للاستعراض والتقييم وسيقارن بقائمة الاقتراحات بعد موافقة الجمعية العامة عليها. وسيضع المجلس إجراءات مفصلة لذلك الغرض. وستكون الموافقة على التمويل مشروطة باستيفاء المعايير الأولية التالية:

"١" يجب إثبات أن العمل المقترح يدعم تحقيق اقتراح واحد أو أكثر؛

"٢" ويجوز أن يمتد العمل المقترح على أكثر من فترة مالية واحدة ولكن يجب أن يحدّد له تاريخ بداية وتاريخ نهاية مع أهداف بيّنة ونتائج وحصيلة محددة بمراعاة الموارد اللازمة؛

"٣" ويجوز أن تشمل الموارد المطلوبة للأنشطة المقترحة موارد بشرية وموارد أخرى شريطة أن تكون الموافقة على الموارد البشرية محصورة في مدة تنفيذ العمل المعني وفي حدود الموارد المالية المقررة لها. ولا يجوز إنشاء أية وظائف في إطار أي عمل من تلك الأعمال.

٥- وسيقدم المدير العام تقارير عن استعمال الأموال لتلك الأنشطة وعن التقدم المحرز في تنفيذ الاقتراحات، إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بعد أن تنشأها الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٧.

٦- إن لجنة البرنامج والميزانية مدعوة إلى أن توصي جمعيات الدول الأعضاء بما يلي:

"١" الموافقة على تحديد مبلغ قدره ٥,٠ مليون فرنك سويسري كي يكون متاحاً لتمويل الاقتراحات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية،

"٢" وإقرار الآلية المقترحة في الفقرة ٤ لأغراض استعراض الأنشطة وتقييمها والموافقة عليها وإعداد تقارير بشأنها تنفيذاً لما ورد أعلاه كما هو مقترح في هذه الوثيقة.